

القرار ١٤١٢ (٢٠٠٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٥٣٦ المعقودة في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراريه ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ و ٨٦٤ (١٩٩٣) المؤرخ ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة، وخاصة القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧،

وإذ يشير إلى البيان الصادر عن رئيسه المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/7) الذي أعرب فيه على وجه الخصوص عن استعداده للنظر في استثناءات ملائمة ومحددة وتعديلات للتدابير المفروضة بمقتضى الفقرة ٤ (أ) من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)،

وإذ يرحب بالخطوة التاريخية التي اتخذتها حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بتوقيعها على مذكرة تفاهم كإضافة إلى بروتوكول لوساكا لوقف الأعمال العدائية وإيجاد حل للمسائل العسكرية المعلقة. بموجب بروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق)،

وإذ يرحب بصفة خاصة بجهود حكومة أنغولا لاستعادة الأحوال السلمية والأمن في البلد، وإقامة إدارة فعالة من جديد وبجهود جميع الأنغوليين لتعزيز المصالحة الوطنية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بصون سيادة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يشدد على أهمية التنفيذ الكامل "لاتفاقات السلام"، وبروتوكول لوساكا وقرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة ذات الصلة في تعاون وثيق مع الأمم المتحدة والهيئة الثلاثية للمراقبين،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة تعاون يونيتا تعاوننا تاما في تسريح جنوده وتجميعهم في
ثكنات وإعادة إدماجهم في القوات المسلحة والشرطة والمجتمع المدني في أنغولا على النحو
المحدد في مذكرة التفاهم،

وإذ يسلم بضرورة تيسير سفر أعضاء يونيتا لأغراض عملية السلام والمصالحة
الوطنية وتيسيرا لإعادة تنظيم يونيتا، بغية إعادة إدماجه بسرعة في الحياة الوطنية وتنفيذ جميع
اتفاقات السلام،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تعليق التدابير المفروضة بموجب الفقرتين ٤ (أ) و (ب) من القرار
١١٢٧ (١٩٩٧) لفترة ٩٠ يوما من تاريخ اعتماد هذا القرار؛

٢ - يقرر أن يبت المجلس قبل نهاية هذه الفترة فيما إذا كان سيتمدد تعليق
التدابير المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه، مع مراعاة جميع المعلومات المتاحة، ومن بينها تلك
الواردة من حكومة أنغولا، بشأن استمرار التقدم المحرز في عملية المصالحة الوطنية في أنغولا؛

٣ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.